مجلـــــــــــة

آداب الرافدين

علميّـــــة محكّمـــــة

فصليـــّـــة

تصـــدر عن كليـــة الآداب

العـــدد: الرابع والسبعون

السنة: الثامنة والأَربعون

الموصـــــــل

١٤٣٩هـ / ٢٠١٨م

الهيئة الاستشارية

- أ.د. وفاء عبد اللطيف عبد العالي – جامعة الموصل/ العراق (اللغة الإنكليزية)
- أ.د. جمعة حسين محمد البياتي – جامعة كركوك / العراق (اللغة العربية)
- أ.د. قيس حاتم هاني الجنابي – جامعة بابل/ العراق (تاريخ وحضارة)
- أ.د.حميد غافل الهاشمي – الجامعة العالمية للعلوم الإسلامية/ لندن (علم الاجتماع)
- أ.د. رحاب فائز أحمد سيد – جامعة بني سويف / مصر (المعلومات والمكتبات)
- أ. خالد سالم إسماعيل – جامعة الموصل/ العراق (لغات عراقية قديمة)
- أ.م.د. علاء الدين احمد الغرايبة – جامعة الزيتونة/ الأردن (اللسانيات)
- أ.م.د. مصطفى علي دويدار – جامعة طيبة/ السعودية (التاريخ الإسلامي)
- أ.م.د. رقية بنت عبد الله بو سنان – جامعة الأمير عبدالقادر/ الجزائر (علوم الإعلام)

الأفكار الواردة في المجلة جميعاً تعبر عن آراء كاتبيها، ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر المجلة

توجه المراسلات باسم رئيس هيئة التحرير

كلية الآداب / جامعة الموصل – جمهورية العراق

E-mail: adabarafidayn@gmail.com

آداب الرافدين

مجلة محكّمة تعنى بنشر البحوث العلمية الموثّقة في الآداب والعلوم الإنسانية باللغة العربية واللغات الأجنبيَّة

العدد: أربعة وسبعون — السنة: الثامنة والأربعون

رئيس التحـــرير

أ.د. شفيق إبراهيم صالح الجبوري

سكرتير التحرير

أ.م.د.بشار أكرم جميل

هيئة التحرير

أ.د.محمود صالح إسماعيل	أ.د.عبد الرحمن أحمد عبدالرحمن
أ.د.مؤيد عباس عبد الحسن	أ.د.علي أحمد خضر المعـــماري
أ.م.د.سلطان جبر سلطان	أ.م.د. أحمد إبراهيم خضر اللهيبي
أ.م.د. زياد كمال مصطفى	أ.م. قتيبة شهاب احمد

المتابعة والتقويم اللغوي

م.د.شيبان أديب رمضان الشيباني	– مدير هيئة التحرير
أ.م.أسامة حميد إبراهيم	– مقوّم لغوي/ لغة الإنكليزية
م.د. خالد حازم عيدان	– مقوّم لغوي/ لغة عربية
م. مترجم.إيمان جرجيس أَميـــــن	– إدارة المتابعـــــة
م. مترجم.نجلاء أَحمد حســـين	– إدارة المتابعـــــة
م.مبرمج. أحمد إحسان عبدالغني	– مسؤول النشر الإلكتروني

قواعد النشر في المجلة

- يقدم البحث مطبوعاً بدقة، ويكتب عنوانه واسم كاتبه مقروناً بلقبه العلمي للانتفاع باللقب في الترتيب الداخلي لعدد النشر.
- تكون الطباعة القياسية بحسب المنظومة الآتية: (العنوان: بحرف ١٦/ المتن: بحرف ١٤/ الهوامش: بحرف ١٢)، ويكون عدد السطور في الصفحة الواحدة: (٢٧) سطراً تحت سطر ترويس الصفحة بالعنوان واسم الكاتب واسم المجلة، ورقم العدد وسنة النشر، وحين يزيد عدد الصفحات في الطبعة الأخيرة داخل المجلة على (٢٥) صفحة للبحوث الخالية من المصورات والخرائط والجداول وأعمال الترجمة، وتحقيق النصوص، و (٣٠) صفحة للبحوث المتضمنة للأشياء المشار إليها، تتقاضي هيئة التحرير مبلغ (٢٠٠٠) دينار عن كل صفحة زائدة فوق العددين المذكورين، فضلاً عن الرسوم المدفوعة عند تسليم البحث للنشر والحصول على ورقة القبول؛ لتغطية نفقات الخبرات العلمية والتحكيم والطباعة والإصدار .
- ترتب الهوامش أرقاماً لكل صفحة، ويعرّف بالمصدر والمرجع في مسرد الهوامش لدى وورد ذكره أول مرة، ويلغى ثبت (المصادر والمراجع) اكتفاءً بالتعريف في موضع الذكر الأول .
- يقدم الباحث تعهداً عند تقديم البحث يتضمن الإقرار بأنَّ البحث ليس مأخوذاً (كلاً أو بعضاً) بطريقة غير أصولية وغير موثقة من الرسائل والأطاريح الجامعية والدوريات، أو من المنشور المشاع على الشبكة الدولية للمعلومات (الانترنت).
- يحال البحث إلى خبيرين يرشحانه للنشر بعد تدقيق رصانته العلمية، وتأكيد سلامته من النقل غير المشروع، ويحال – إن اختلف الخبيران – إلى (محكم) للفحص الأخير وترجيح جهة القبول أو الرد .
- لا ترد البحوث إلى أصحابها نشرت أو لم تنشر .
- يتعين على الباحث إعادة البحث مصححاً على هدي آراء الخبراء في مدة أقصاها (شهر واحد)، ويسقط حقه بأسبقية النشر بعد ذلك نتيجة للتأخير، ويكون تقديم البحث بصورته الأخيرة في نسخة ورقية وقرص مكتنز (CD) مصححاً تصحيحاً لغوياً وطباعياً متقناً، وتقع على الباحث مسؤولية ما يكون في بحثه من الأخطاء خلاف ذلك، وستخضع هيئة التحرير نسخ البحوث في كل عدد لقراءة لغوية شاملة أخرى، يقوم بها خبراء لغويون مختصون زيادة في الحيطة والحذر من الأغاليط والتصحيفات والتحريفات، مع تدقيق الملخصين المقدمين من جهة الباحث باللغة العربية أو بإحدى اللغات الأجنبية، وترجمة ما يلزم الترجمة من ذلك عند الضرورة .

((هيئة التحرير))

المحتويـــــــــات

العنـــوان	الصفحــة
جماليات التواصل الكلامي في الحديث النبوي صحيح البخاري أنموذجاً أ.م.د. محمد ذنون يونس	١ – ٣٤
التجديد الأسلوبي في الخطاب الشعري عند ابن عبد ربه الأندلسي – (٢٤٦ – ٣٢٨ هـ) المحصات انموذجاً أ.م.د. مازن موفق صديق الخيرو و أ.م.د. غيداء أحمد سعدون	٣٥ – ٥٠
الثلاثيات القرآنية دراسة بلاغية ـ سورة البقرة إنموذجاً ـ أ.م.د. قاسم فتحي سليمان	٥١ – ٩٨
جماليات الأنساق الضدية في شعر ابن مُقبل أ.م.د.آن تحسين الجلبي	٩٩ – ١٢٨
شعر الشمردل اليربوعي دراسة إيقاعية أ.م.د. نهى محمد عمر و م.م. نور مخلف صالح	١٢٩ – ١٦٦
الترابط النحوي والتماسك النصي في أدعية النوم قوله (ﷺ) : (اللهم اسلمت نفسي .....) انموذجاً م.د.عبد الله خليف خضير الحياني	١٦٧ – ١٨٤
ديوان المعتمد بن عباد (دراسة في معجمه الشعري) م.د.فـواز أحمد محمد صالح	١٨٥ – ٢٢٢
الحِجاج في بناء الجملة الاستفهامية في القرآن الكريم (نماذج تطبيقية) م.م.سعد موفق سعيد	٢٢٣ – ٢٤٤
اللغة الشعرية في شعر المتنبي م.م.طارق حسين علي النعيمي	٢٤٥ – ٢٦٤
وجوه مطالب التفسير في ضوء مقدمة جامع البيان للطبري أ.م.د. عبدالستار فاضل خضر النعيمي	٢٦٥ – ٢٩٦
مفهوم التسامح في المجتمعات المدنية على ضوء الفقه الإسلامي دراسة تحليلية أ.م.د. ميكائيل رشيد علي الزيباري	٢٩٧– ٣٢٠
أثـر الرؤيـة السيـاقية في دلالـة العـامِّ عند الإمـام الشـاطبـيِّ(٧٩٠هـ) م.د. عمار غانم محمد المولى	٣٢١– ٣٦٠

حماية الحيوان في القانون العراقي القديم أ.م.د. عبدالرحمن يونس عبدالرحمن الخطيب	٣٦١– ٣٨٠
انتشار الإسلام في بلاد ماوراء النهر أ.د. أحمد عبدالعزيز محمود	٣٨١– ٤٠٢
الحياة العلمية في بلاد القفقاس (ارمينية واذربيجان) حتى نهاية القرن السادس الهجري/الثاني عشر الميلادي أ.م.د.محمد عبدالله احمد و م.د. عماد كامل مرعي	٤٠٣ – ٤٣٤
مكانة الأحباش في السنة النبوية أ.م.د.بشار اكرم جميل	٤٣٥– ٤٥٠
التأمين الاجتماعي في بريطانيا ١٩٠٥–١٩٤٥ دراسة تاريخية أ.م.د. اياد علي الهاشمي	٤٥١– ٤٨٨
آراء ابن الجوزي في الشيخ الصوفي سري السقطي (ت٢٥٣هـ /٨٦٧م) أ.م.د. عبد القادر احمد يونس	٤٨٩– ٥١٠
مختصر كتب الوفيات في العصر المملوكي مخطوطة المنتهى في وفيات أولي النهى لابن حمزة الدمشقي (ت ٨٧٤ هـ/١٤٦٩ م(انموذجًا) أ.م.د. رائد أمير عبدالله الراشد	٥١١– ٥٥٠
عملية السلام في الشرق الأوسط ١٩٩١_١٩٩٣ وموقف الولايات المتحدة الامريكية منها م.د. محمود احمد خضر المعماري و م.د. عبد الرحمن جدوع سعيد التميمي	٥٥١– ٥٨٤
الحوليات السريانية مصدرا لدراسة تاريخ الموصل في فترة الاحتلال المغولي (تاريخ الزمان) لابن العبري أنموذجا(ت٦٨٥ هـ/ ١٢٨٦م) م.د.هدى ياسين يوسف الدباغ	٥٨٥– ٦١٤
إسهامات علماء حصن كيفا في الحركة العلمية من مطلع القرن السادس حتى أواخر القرن التاسع للهجرة/ الثاني عشر – الخامس عشر للميلاد م.د. نشوان محمد عبدالله م.د. قيس فتحي احمد	٦١٥– ٦٤٠
الأديب عفيف الدين علي بن عدلان الموصلي (ت٦٦٦هـ/١٢٦٧م) دراسة في سيرته العلمية م.د. حنان عبد الخالق علي السبعاوي	٦٤١– ٦٥٨

معوقات المرأة العاملة المتزوجة منذ عام ٢٠٠٣ دراسة ميدانية في معمل الألبسة الجاهزة / ولدي / في مدينة الموصل أ.م.د. جمعة جاسم خلف	٦٥٩– ٦٨٨
الاثار النفسية والاجتماعية للموضة (بحث ميداني في مدينة الموصل) م.ابتهال عبد الجواد كاظم	٦٨٩– ٧١٦
حقوق الانسان لدى ابرز مفكري العقد الاجتماعي دراسة اجتماعية – تحليلية م. ريم أيوب محمد	٧١٧– ٧٥٢
الثقافة الصحية للأسرة وأثرها على عملية التنمية الاجتماعية دراسة ميدانية في مدينة الموصل م. هناء جاسم السبعاوي	٧٥٣– ٧٨٦

وجوه مطالب التفسير في ضوء مقدمة جامع البيان للطبري

أ.م.د. عبدالستار فاضل خضر النعيمي *

تأريخ التقديم: ٢٠١٧/١٠/٢٩ تأريخ القبول: ٢٠١٧/١١/٧

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين ، نبيّنا محمد وعلى آله وأصحابه والتابعين ، وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين ، وبعد:

فلا يخفى على المشتغلين بالبحث في التفسير والمفسرين أن((جامع البيان)) للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت٣١٠هـ) هو مرجع المفسرين نقلا وعقلا، فلا نكاد نجد مفسرا إلا وهو في المقدمة من مصادره ؛ ولذا توجهت إليه أنظار الدارسين والباحثين قديما وحديثا، وأشبع بحثا في مجالات شتى تناولت منهجه ، وفقهه ، ونحوه ، ولغته ، وبلاغته، وغير ذلك مما تزخر به المكتبات، وكلٌّ لقط من الدرر في هذا التفسير بقدر غوصه في لجج عباراته، وما فتح الله به عليه من خبايا أسراره ، فضلا عن غرض الباحث ومنهجه ؛ إذ إنّ من بحث في منهج الطبري ضمن بحثه في مناهج المفسرين ليس كمن أفرده وتفسيره بالبحث، وهذا الأخير ليس كمن بحث في جزئية من جزئيات تفسيره. وما يزال هذا التفسير متسعا لغوص أعمق ، ونظر أدق ، وهذا ما أشار إليه محققه الشيخ محمود محمد شاكر بقوله عنه : ((ورأيتني يجدُّ لي كل يوم جديدٌ في معرفة نهجه، كلما زدت معرفة بكتابه)) [(١)].

وإن مما لفت إليه نظري ، وجذب نحوه فكري وأنا أدقق النظر في مقدمة هذا التفسير ما سماه الطبري بـ((وجوه مطالب تأويله)) ، فبعد أن تكلم في هذه المقدمة الرائعة على لغة القرآن الكريم والأحرف التي أنزل عليها و قراءاته وما يتعلق بذلك ، عنون لمبحث

* قسم اللغة العربية/ كلية الآداب/ جامعة الموصل .

(١) جامع البيان في تأويل القرآن ، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ، تحقيق: أحمد محمد شاكر :١/ ١٧ مقدمة محمود شاكر ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠ م .

جديد فقال: ((القول في الوجوه التي من قبلها يُوصَل إلى معرفة تأويل القرآن)) [١] ، ثم قال: ((ونحن قائلون في البيان عن وجوه مطالب تأويله)) [٢] متناولا ذلك في صفحات معدودة ، بعبارات دقيقة، وإلماحات بديعة، يحتاج المتطلع إلى فهمها، وفتح أقفالها إلى دقة نظر ، وطول تأمل ، وكثرة مران في مطالعة عبارات العلماء لصياغة مفهومها بما يسهل فهمه على الباحثين ، ويوفر عليهم جانبا من عناء التتبع والبحث . وهذا ما دفعني إلى كتابة هذا البحث المستنبط من فهمي لعبارات الطبري وما فتح الله به عليّ، بعد تأملي الطويل في تلك العبارات وبيان مفهومها بأسلوب جديد، فضلا عن تبويبه بمباحث ومطالب يجعله أقرب إلى الفهم ، وأنسب للبحث ، وأحسب أن هذا من أهم وظائف الباحث ، بأن يحسن فهم عبارات السابقين ، ويحسن نقل هذا الفهم إلى اللاحقين وما يتطلبه ذلك من أمانة في الفهم والنقل ، وعدم تحميل للنصوص ما لا تحتمل، وعدم إغفال لشيء مما تدل عليه.

وتأتي أهمية هذا البحث من مكانة ((جامع البيان)) ، ومن بيانه لمنهج متكامل رسمه الطبري في مقدمته ، للتعامل مع آيات القرآن الكريم بالمنقول والمعقول يجعل الطبري رائدا في التفسير بالرأي كما هو رائد في التفسير بالمأثور ، في منهج يجمع بين التفسيرين ، ذلك المنهج الذي كان عمدة من جاء بعده من المفسرين ، فضلا عن أهمية الرجوع إلى الطبري بوصفه مصدرا أصيلا في كشف المنهج الصحيح للتعامل مع القرآن الكريم في زماننا الذي كثر فيه المتجرِّئون على الخوض في كتاب الله تعالى، والله الهادي إلى سواء السبيل.

---

(١) جامع البيان : ٧٣/١. وتجدر الإشارة إلى أن التأويل عند الطبري بمعنى التفسير . قال الدكتور محمد حسين الذهبي: ((وما يعنيه ابن جرير الطبرى بقوله فى تفسيره: "القول فى تأويل قوله تعالى كذا وكذا" وبقوله: "اختلف أهل التأويل فى هذه الآية" ... ونحو ذلك، فإن مراده التفسير)) . التفسير والمفسرون ،الدكتور محمد حسين الذهبي: ١٥/١ ، مكتبة وهبة، القاهرة.

(٢) جامع البيان: ٧٣/١.

المبحث الأول

أقسام القرآن من حيث الوصول إلى تفسيره:

ذكر الإمام الطبري أن ما أنزله الله تعالى من القرآن على نبيه (صلى الله عليه وسلم) على أقسام من حيث الوصول إلى علم تفسيره ، مستنبطا ذلك من ثلاث آيات ذكرها بنصها :

الآية الأولى: قوله تعالى ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل: ٤٤]. والثانية: قوله تعالى : ﴿ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۙ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [النحل: ٦٤]. والثالثة : قوله تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾ [آل عمران:٧].

ثم بنى عليها تقسيمه الذي رأى أن بيان الله (جل ذكره) يدل عليه ، مبينا ما يندرج تحت كل قسم ، وحكمه من حيث من يجوز له القول فيه ، وهو ما نبينه في المطالب الآتية:

المطلب الأول: ما لا يعلمه إلا الله تعالى :

بعد أن ذكر الطبري الآيات الثلاث السابق ذكرها قال: ((فقد تبين ببيان الله جلّ ذكره أنّ مما أنزل الله من القرآن على نبيه (صلى الله عليه وسلم) ... ما لا يعلم تأويله إلا الله الواحد القهار))[(١)]، وبين ما يندرج تحت هذا القسم مما لا يعلم علمه إلا الله تعالى ، فقال: ((وذلك ما فيه من الخبر عن آجال حادثة، وأوقات آتية، كوقت قيام الساعة، والنفخ في الصور، ونزول عيسى بن مريم، وما أشبه ذلك)) [(٢)].

(١)جامع البيان : ٧٤/١.

(٢)م . ن : ٧٤/١.

ثم بين أن حكم هذا القسم أن أحدا لا يعرف ما اندرج تحته إلا بالإخبار عن أشراطه ؛ لأن الله تعالى استأثر بعلمه وحجبه عن خلقه ، قال الطبري: ((فإن تلك أوقات لا يعلم أحد حدودها، ولا يعرف أحد من تأويلها إلا الخبر بأشراطها)) (١).

واستدل على ذلك بأدلة :

أولها: أن الله تعالى استأثر بعلمه وحجبه عن خلقه ، فقال: ((لاستئثار الله بعلم ذلك على خلقه)) (٢). والثاني : ما أنزله الله في محكم كتابه مما يدل على ذلك ، وأورد نص آية في ذلك فقال: ((وبذلك(٣) أنزل ربنا محكم كتابه فقال: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّى ۖ لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَ ۚ ثَقُلَتْ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً ۗ يَسْـَٔلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِىٌّ عَنْهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ١٨٧]))(٤).

والثالث : فعل الرسول (صلى الله عليه وسلم) الذي كان لا يحدد شيئا من ذلك ، وإنما يدل عليه بأشراطه، قال الطبري: ((وكان نبينا محمد(صلى الله عليه وسلم) إذا ذكر شيئا من ذلك لم يدل عليه إلا بأشراطه دون تحديده بوقت)) (٥). وضرب مثالا على ذلك فقال:((كالذي روى عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال لأصحابه إذْ ذكر الدجال: (إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه، وإن يخرج بعدي فالله خليفتي عليكم) (٦))(٧). فهذا الحديث وأمثاله دليل على أن الرسول (صلى الله عليه وسلم) لم يكن يعلم تحديدها وإنما شرائطها

---

(١) م.ن : ٧٤/١.

(٢) م.ن : ٧٤/١.

(٣)في نسخة: (وكذلك) .

(٤) جامع البيان : ٧٤/١.

(٥) م . ن : ٧٤/١.

(٦) ينظر الحديث بألفاظ متقاربة في : صحيح مسلم ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي :٢٢٥٠/٤، ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السّجِستاني ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد: ١١٧/٤،المكتبة العصرية، صيدا ، بيروت. سنن الترمذي ، محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف : ٨١/٤، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٩٨ م.

(٧)جامع البيان : ٧٤/١.

وعلاماتها حسب ما عرّفه الله منها، قال الطبري: ((وما أشبه ذلك من الأخبار التي يطول باستيعابها الكتاب الدالة على أنه (صلى الله عليه وسلم) لم يكن عنده علم أوقات شيء منه بمقادير السنين والأيام، وأن الله جل ثناؤه إنما كان عرّفه مجيئه بأشراطه، ووقته بأدلته))[١].

وهذا ما ذكره الزركشي في الثالث من أقسام التفسير بقوله:((ما لا يعلمه إلا الله تعالى ، فهو ما يجري مجرى الغيوب ، نحو الآي المتضمنة قيام الساعة ونزول الغيث وما في الأرحام وتفسير الروح والحروف المقطعة وكل متشابه في القرآن عند أهل الحق، فلا مساغ للاجتهاد في تفسيره، ولا طريق إلى ذلك إلا بالتوقيف من أحد ثلاثة أوجه، إما نص من التنزيل، أو بيان من النبي صلى الله عليه وسلم ، أو إجماع الأمة على تأويله، فإذا لم يرد فيه توقيف من هذه الجهات علمنا أنه مما استأثر الله تعالى بعلمه)) [٢] . وذكر السيوطي أن القسم الأول من علوم القرآن ((علم لم يطلع الله عليه أحدا من خلقه، وهو ما استأثر به من علوم أسرار كتابه من معرفة كنه ذاته وغيوبه التي لا يعلمها إلا هو)) [٣] ، وبيّن أن حكمه أنه ((لا يجوز لأحد الكلام فيه بوجه من الوجوه إجماعا)) [٤].

المطلب الثاني: ما لا يوصل إلى علم تفسيره إلا ببيان الرسول (صلى الله عليه وسلم):

وهذ هو قسم ثان استنبطه الطبري من بيان الله (عزوجل) وهو ما لايعلم إلا ببيان من الرسول (صلى الله عليه وسلم) ، قال الطبري : ((فقد تبين ببيان الله جلّ ذكره أنّ مما أنزل الله من القرآن على نبيه (صلى الله عليه وسلم) ما لا يُوصل إلى علم تأويله إلا ببيان الرسول (صلى الله عليه وسلم).)) [٥]. وهذا عند الطبري هو المجمل الذي ذكر عنه : ((أن من تأويل القرآن ما لا يدرك علمه إلا ببيان الرسول صلى الله عليه وسلم. وذلك

---

(١) م . ن : ٧٤/١.

(٢)البرهان في علوم القرآن ، بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي ، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم : ١٦٦/٢، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه، الطبعة الأولى، ١٣٧٦ هـ – ١٩٥٧ م.

(٣) الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي ، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم : ٢٢٠/٤، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤هـ ـ ١٩٧٤ م.

(٤) م . ن : ٢٢٠/٤.

(٥)جامع البيان : ٧٣/١.

تفصيل جمل ما في آيه من أمر الله ونهيه، وحلاله وحرامه، وحدوده وفرائضه، وسائر معاني شرائع دينه، الذي هو (مجمل) في ظاهر التنزيل، وبالعباد إلى تفسيره الحاجة لا يدرك علم تأويله إلا ببيان من عند الله على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم)) [١] وهو لازم العمل به كما قال فيه : ((وكان بيانه صلى الله عليه وسلم لأمته جمل ما نص الله في كتابه، وفرضه في تنزيله، وأمر به مما لم يدرك علمه إلا ببيانه، لازما العمل به أمته)) [٢] وهو يشير في هذا الصدد إلى كتاب له مفقود سماه ((كتاب البيان عن أصول الأحكام)) ذكر أنه بيّن فيه ما يتعلق بالمجمل ، فقال: ((كما قد بينا في كتابنا كتاب البيان عن أصول الأحكام)) [٣] وهو كما يبدو في علم أصول الفقه الذي تناول فيه العلماء ((المجمل)) في كلامهم على دلالة الألفاظ على المعاني ، ومنهم مثلا السرخسي(ت ٤٨٣هـ) الذي ذكر أن المراد من المجمَل ((إِنَّمَا يعرف بِبَيَان من الْمُجْمِل))[٤] ، وبينوا أن حكم المجمل ((التوقف في تعيين المراد منه ، فلا يجوز العمل به إلا إذا ورد من الشارع ما يزيل إجماله ويكشف معناه)) [٥].

وبين الطبري ما يندرج تحت هذا القسم بقوله: ((وذلك تأويل جميع ما فيه من وجوه أمره، واجبه وندبه وإرشاده، وصنوف نهيه، ووظائف حقوقه وحدوده، ومبالغ فرائضه، ومقادير اللازم بعض خلقه لبعض، وما أشبه ذلك من أحكام آية، التي لم يدرك علمها إلا ببيان رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمته)) [٦].

ثم بين حكم هذا القسم فقال : ((وهذا وجه لا يجوز لأحد القول فيه، إلا ببيان رسول الله صلى الله عليه وسلم له تأويله[٧] بنص منه عليه، أو بدلالة قد نصبها، دالة أمته على تأويله)) [٨] .

---

(١) م . ن : ٨٧/١.

(٢) م . ن : ٢٤٤/٣

(٣) م . ن : ٢٤٤/٣

(٤) أصول السرخسي ، محمد بن أحمد السرخسي :١٢٧/١، دار المعرفة – بيروت.

(٥) الوجيز في أصول الفقه، عبد الكريم زيدان: ٣٥٢، مكتبة القدس، مؤسسة الرسالة ، ط ٦ ، ١٤٠٥هـ . ١٩٨٥م.

(٦) م . ن : ٧٤/١.

(٧) في نسخة : بتأويله.

(٨)جامع البيان : ٧٤/١.

ومن الآيات التي تندرج تحت هذا القسم قوله تعالى : ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ [البقرة: ١١٠]، فإن إقام الصلاة من حيث مواقيت الصلوات، وعدد ركعاتها، وكيفيتها، لم يعلم إلا ببيانه عليه الصلاة والسلام بقوله:((صلُّوا كما رأيتمونى أُصلِّى)) [١] ، وقوله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾[آل عمران: ٩٧] الذي بينه عليه الصلاة والسلام بقوله: ((خذوا عني مناسككم)) [٢] فهو الذي بيّن مناسك الحج التي لم تعرف إلا ببيانه.

وأورد القرطبي في تفسيره عن عمران بن حصين أنه قال لرجل: ((إنك أحمق، أتجد الظُهر فى كتاب الله أربعاً لا يُجهَر فيها بالقراءة! ثم عدَّد عليه الصلاة، والزكاة، ونحو ذلك، ثم قال: أتجد هذا فى كتاب الله تعالى مُفسَّراً! إن كتاب الله تعالى أبهم هذا، وإن السُّنَّة تُفسِّر هذا)) [٣].

المطلب الثالث: ما يعلمه كل ذي علم باللسان العربي:

قال الطبري: ((وأن منه ما يعلم تأويله كل ذي علم باللسان الذي نزل به القرآن)) [٤]، وهو اللسان العربي كما قال تعالى : ﴿ وَهَٰذَا كِتَٰبٌ مُّصَدِّقٌ لِّسَانًا عَرَبِيًّا ﴾ [الأحقاف: ١٢] ، ثم بين الطبري ما يندرج تحت هذا القسم فقال: ((وذلك: إقامة إعرابه، ومعرفة المسميات بأسمائها اللازمة غير المشترك فيها، والموصوفات بصفاتها الخاصة دون ما سواها، فإن

---

(١) رواه البخاري عن أبي سليمان مالك بن الحويرث قال أتينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن شببة متقاربون فأقمنا عنده عشرين ليلة فظن أنا اشتقنا أهلنا وسألنا عمن تركنا في أهلنا فأخبرناه ، وكان رفيقا رحيما فقال: ((ارجعوا إلى أهليكم فعلموهم ومروهم وصلوا كما رأيتموني أصلي ، وإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم ثم ليؤمكم أكبركم)). الجامع الصحيح ، محمد بن إسماعيل البخاري ١١/٨، دار الشعب ، القاهرة ،الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧م.

(٢) السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي : ١٢٥/٥، مجلس دائرة المعارف النظامية ،حيدر آباد ، الهند ، الطبعة الأولى ، ١٣٤٤ هـ.

(٣)الجامع لأحكام القرآن ، أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي ، تحقيق : هشام سمير البخاري : ٣٩/١، دار عالم الكتب، الرياض، ١٤٢٣ هـ. ٢٠٠٣ م

(٤)جامع البيان : ٧٤/١.

ذلك لا يجهله أحد منهم)) [1]. وضرب لذلك مثالا ، فقال: ((وذلك كسامع منهم لو سمع تاليا يتلو: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴿١١﴾ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لَّا يَشْعُرُونَ ﴾ [البقرة:١١ -١٢]، لم يجهل أن معنى الإفساد هو ما ينبغي تركه مما هو مضرة، وأن الإصلاح هو ما ينبغي فعله مما فعله منفعة، وإن جهل المعاني التي جعلها الله إفسادا، والمعاني التي جعلها الله إصلاحا)) [2] أي أنه يفهم المعنى اللغوي العام للإفساد والإصلاح، وإن جهل المعنى الذي خص الله بعلمه نبيه(صلى الله عليه وسلم) ولا يعلم إلا ببيان منه، قال الطبري: ((فالذي يعلمه ذو اللسان الذي بلسانه نزل القرآن من تأويل القرآن، هو ما وصفت من معرفة أعيان المسميات بأسمائها اللازمة غير المشترك فيها، والموصوفات بصفاتها الخاصة، دون الواجب من أحكامها وصفاتها وهيئاتها التي خص الله بعلمها نبيه (صلى الله عليه وسلم)، فلا يدرك علمه إلا ببيانه، دون ما استأثر الله بعلمه دون خلقه)) [3]. أي أن السامع العالم باللسان العربي يعلم أن الفساد هو ما ينبغي تركه ، وهو الذي سماه الطبري بلازم المعنى ، وإن جهل المراد بالإفساد الذي نُهوا عنه مما يعلم بالقرائن ، وكذا يعلم لازم الإصلاح وهو ما ينبغي فعله ، وإن جهل المراد بالإصلاح الذي زعموه لأنفسهم مما يعلم بما يدل عليه من القرائن.

المبحث الثاني

الأخبار التي ذكرها في مثل هذا التقسيم

بعد هذه الأقسام الثلاثة التي ذكرها الطبري وذكر ما يندرج تحت كل قسم وحكمه ، ذكر أن بمثل هذا التقسيم روي الخبر عن الرسول (صلى الله عليه وسلم) وعن ابن عباس (رضي الله عنهما) ، ولكنه ضعّف الخبر المروي عن الرسول (صلى الله عليه وسلم) ولذا قدم عليه ذكره للخبر المروي عن ابن عباس (رضي الله عنهما) ، وهذا ما نبيّنه في المطلبين الآتيين:

---

(١)جامع البيان : ١/٧٤.

(٢) م . ن : ١/٧٥.

(٣) م . ن : ١/٧٥.

المطلب الأول : الخبر عن ابن عباس(رضي الله عنهما):

ذكر الطبري أن بمثل تقسيمه هذا روي الخبر عن ابن عباس(رضي الله عنهما) ، فقال : ((وبمثل ما قلنا من ذلك روي الخبر عن ابن عباس)) [١] ثم روى الخبر بإسناده إلى ابن عباس(رضي الله عنهما) أنه قال: ((التفسير على أربعة أوجه: وجه تعرفه العرب من كلامها، وتفسير لا يعذر أحد بجهالته، وتفسير يعلمه العلماء، وتفسير لا يعلمه إلا الله تعالى ذكره)) [٢]. ولما كان هذا التقسيم رباعيا ، وتقسيمه ثلاثيا، نبّه على أن القسم الرابع الذي ذكره ابن عباس(رضي الله عنهما) ليس داخلا في وجوه مطالب التفسير، وكأنه يشير بذلك إلى عدم تعارض تقسيمه مع تقسيم ابن عباس ، قال الطبري: ((وهذا الوجه الرابع الذي ذكره ابن عباس: من أن أحدا لا يعذر بجهالته، معنى غير الإبانة عن وجوه مطالب تأويله، وإنما هو خبر عن أن من تأويله ما لا يجوز لأحد الجهل به)) [٣].

وهذا الخبر موقوف على ابن عباس ، في حين أن الخبر الذي سيأتي عن الرسول (صلى الله عليه وسلم) هو أيضا مروي عن ابن عباس لكن مرفوعا ، وقد ظهر للسيوطي تفصيل وصفه بالحسن أخذه من الروايتين فقال: ((وقد ظهر لي تفصيلٌ حسن أخذته مما رواه ابن جرير عن ابن عباس، موقوفاً من طريق، مرفوعاً من أخرى: التفسير على أربعة أوجه: وجه تعرفه العرب من كلامها، وتفسير لا يعذر أحد بجهالته، وتفسير يعلمه العلماء، وتفسير لا يعلمه إلا الله)) [٤].

المطلب الثاني : الخبر عن الرسول (صلى الله عليه وسلم):

وذكر الطبري أنه قد روي مثل تقسيمه هذا خبر عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في إسناده نظر فقال: ((وقد روى بنحو ما قلنا في ذلك أيضا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر في إسناده نظر)) [٥] ، ثم أورد الخبر بإسناده عن الكلبي عن أبي صالح

---

(١) م.ن : ١/٧٥.

(٢) جامع البيان : ١/٧٤.

(٣) م . ن : ١/٧٤.

(٤) معترك الأقران في إعجاز القرآن، جلال الدين السيوطي : ١/١٠٠ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ هـ . ١٩٨٨ م.

(٥)جامع البيان : ١/٧٤.

عن ابن عباس(رضي الله عنهما) ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (أنزل القرآن على أربعة أحرف: حلال وحرام لا يعذر أحد بالجهالة به، وتفسير تفسره العرب، وتفسير تفسره العلماء، ومتشابه لا يعلمه إلا الله تعالى ذكره، ومن ادعى علمه سوى الله تعالى ذكره فهو كاذب).)) [١]

وإنما ضعف الطبري إسناد هذا الخبر لأنه من رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس(رضي الله عنهما) ، وهو أوهى الأسانيد عن ابن عباس (رضي الله عنهما) ، وقد ذكر الطبري في موضع آخر أن الكلبي ممن لا يجوز الاحتجاج بنقله فقال : ((روي جميع ذلك عن ابن عباس، وليست الرواية عنه من رواية من يجوز الاحتجاج بنقله ؛ وذلك أن الذي روى عنه... الكلبي عن أبي صالح)) [٢] ، ونقل الحافظ الذهبي((عن سفيان، قال: قال الكلبي: قال لي أبو صالح: كل ما حدثتك كذب)) [٣] ، وقال السيوطي : ((وأوهى طرقه طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس)) [٤]وقال أيضا:((والكلبي اتهموه بالكذب وقد مرض فقال لأصحابه فى مرضه: كل شىء حدثتكم عن أبى صالح كذب)) [٥] ، و قال الدكتور محمد حسين الذهبي في بيان طرق الرواية عن ابن عباس:((طريق محمد بن السائب الكلبى عن أبى صالح عن ابن عباس، وهذه أوهى الطرق))[٦].

(١)م . ن : ٧٤/١.

(٢)جامع البيان : ٦٦/١

(٣) ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي: ٢٩٦/١.، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى، ١٣٨٢ هـ .١٩٦٣ م.

(٤)الإتقان : ٢٣٩/٤. وأضاف السيوطي قائلا: ((فإن انضم إلى ذلك – أى طريق الكلبى – رواية محمد بن مروان السدى الصغير، فهى سلسلة الكذب)) الإتقان : ٢٣٩/٤، وينظر: التفسير والمفسرون: ٦١/١.

(٥)الدر المنثور في التفسير بالمأثور، جلال الدين السيوطي : ٧٠٠/٨، دار الفكر، بيروت.

(٦) التفسير والمفسرون: ٦١/١.

المبحث الثالث

موقفه من روايات النهي عن القول في القرآن بالرأي

تبيّن من تقسيم الطبري أن من القرآن ما لايجوز القول فيه إلا ببيان من الرسول (صلى الله عليه وسلم) ولا يجوز تفسيره بالرأي، وأن منه ما يجوز تفسيره لكل عالم باللسان العربي ، وهو ما سماه العلماء بـ(التفسير بالرأي المحمود) بشروطه وضوابطه[١]، ولما كانت الروايات قد وردت عن الرسول (صلى الله عليه وسلم) ، وعدد من الصحابة (رضي الله عنهم) في النهي عن القول في القرآن بالرأي ، فإن الطبري وقف عند هذه الروايات فأوردها وحملها على القسم الذي لا يجوز القول فيه إلا ببيان من الرسول (صلى الله عليه وسلم) ، وجعلها شاهدة على صحة ما ذهب إليه ، وأن هذه الروايات لا تتعارض مع جواز التفسير بالرأي للقسم الذي يعلمه كل عالم باللسان العربي، وفي المطلبين الآتيين نذكر هذه الروايات التي أوردها وموقفه منها:

المطلب الأول : روايات النهي عن القول في القرآن بالرأي:

أورد الطبري عددا من روايات النهي عن القول في القرآن بالرأي المروية عن الرسول (صلى الله عليه وسلم) وعدد من الصحابة (رضي الله عنهم) معنونا ذلك بقوله:((ذكر بعض الأخبار التي رويت بالنهي عن القول في تأويل القرآن بالرأي)) [٢]. وروى بأسانيده المتنوعة عن ابن عباس(رضي الله عنهما) مرفوعا أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: ((من قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار)) وقال: ((من قال في القرآن برأيه أو بما لا يعلم فليتبوأ مقعده من النار)) [٣]، وروى أيضا بأسانيده عن ابن عباس موقوفا قوله: ((من قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار))، وقوله: ((من تكلم في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار)) ، وعن أبي بكر الصديق(رضي الله عنه) قوله :((أي أرض

---

(١) ينظر: م . ن : ٢٠٢/١.

(٢)جامع البيان : ٧٤/١.

(٣) م . ن : ٧٤/١.، و الحديث رواه الترمذي بلفظ : ((عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: اتقوا الحديث عني إلا ما علمتم، فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار، ومن قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار.)) وقال: ((هذا حديث حسن)) . سنن الترمذي: ٤٩/٥

تقلني، وأي سماء تظلني، إذا قلت في القرآن ما لا أعلم)) وقوله :((أي أرض تقلني، وأي سماء تظلني، إذا قلت في القرآن برأيي أو بما لا أعلم))[١].

المطلب الثاني : موقفه من هذه الروايات:

علّق الطبري على هذه الروايات بأنها شاهدة على صحة ما ذهب إليه ، وحملها على القول في ما لا يوصل إلى تفسيره إلا ببيان من الرسول صلى الله عليه وسلم أو ما نصبه من الدلالة عليه، فلا يجوز فيه القول بالرأي ، فقال: ((وهذه الأخبار شاهدة لنا على صحة ما قلنا: من أن ما كان من تأويل آي القرآن الذي لا يدرك علمه إلا بنص بيان رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو بنصبه الدلالة عليه فغير جائز لأحد القيل فيه برأيه. بل القائل في ذلك برأيه وإن أصاب الحق فيه فمخطئ فيما كان من فعله، بقيله فيه برأيه؛ لأن إصابته ليست إصابة موقن أنه محق، وإنما هو إصابة خارص وظان، والقائل في دين الله بالظن، قائل على الله ما لم يعلم. وقد حرم الله جل ثناؤه ذلك في كتابه على عباده، فقال: ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٣]. فالقائل في تأويل كتاب الله الذي لا يدرك علمه إلا ببيان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) الذي جعل الله إليه بيانه قائل بما لا يعلم وإن وافق قيله ذلك في تأويله ما أراد الله به من معناه ؛ لأن القائل فيه بغير علم قائل على الله ما لا علم له به)) [٢].

ثم ذكر أن هذا هو معنى الحديث الذي رواه بإسناده أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) قال:((من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ))[٣]، وأضاف مبينا معنى الحديث فقال:((يعني (صلى الله عليه وسلم) أنه أخطأ في فعله بقيله فيه برأيه وإن وافق قيلُه ذلك

---

(١) جامع البيان : ٧٩/١.وتنظر هذه الروايات أيضا في : تفسير ابن كثير: ١٠/١.

(٢)جامع البيان : ٧٤/١.

(٣)جامع البيان : ٧٤/١. والحديث رواه الترمذي وقال: ((حديث غريب)) : سنن الترمذي : ٥٠/٥ ورواه أبو داود بلفظ : ((من قال في كتاب الله عز وجل برأيه فأصاب فقد أخطأ)) سنن أبي داود: ٣٢٠/٣:

عينَ الصواب عند الله؛ لأن قيلَه فيه برأيه ليس بقيل عالم أن الذي قال فيه من قول حق وصواب، فهو قائل على الله ما لا يعلم، آثم بفعله ما قد نهى عنه وحظر عليه))[١].

المبحث الرابع

روايات الحض على العلم بتفسير القرآن وما يؤيدها من القرآن

وإكمالا لما ذكره الطبري وذهب إليه ذكر روايات الحضّ على تفسير القرآن، ومن كان يفسره من الصحابة (رضي الله عنه) ، مستدلا بذلك على الحث على تفسير ما لم يحجب الله علمه عن عباده ، وأيد ذلك بما ورد في القرآن الكريم مما يدل على ذلك ، وهذا ما نبينه في المطلبين الآتيين:

المطلب الأول: روايات الحضِّ على العلم بتفسير القرآن:

أورد الطبري روايات في الحضِّ على العلم بتفسير القرآن وعنون لها بقوله:((ذكر الأخبار التي رويت في الحضّ على العلم بتفسير القرآن، ومن كان يفسره من الصحابة))[٢]، ثم روى بأسانيده هذه الروايات فروى عن ابن مسعود(رضي الله عنه) أنه قال: ((كان الرجل منا إذا تعلم عشر آيات لم يجاوزهن حتى يعرف معانيهن، والعمل بهن))[٣] وعن أبي عبد الرحمن قال: ((حدثنا الذين كانوا يقرئوننا: أنهم كانوا يستقرئون من النبي (صلى الله عليه وسلم) فكانوا إذا تعلموا عشر آيات لم يخلفوها حتى يعملوا بما فيها من العمل، فتعلمنا القرآن والعمل جميعا))[٤]، وعن ابن مسعود(رضي الله عنه) قوله: ((والذي لا إله غيره، ما نزلت آية في كتاب الله إلا وأنا أعلم فيم نزلت، وأين أنزلت، ولو

---

(١)جامع البيان : ٧٩/١.

(٢) م.ن : ٧٩/١.

(٣) م.ن : ٨٠/١. قال محققه: ((هذا إسناد صحيح. وهو موقوف على ابن مسعود، ولكنه مرفوع معنى، لأن ابن مسعود إنما تعلم القرآن من رسول الله صلى الله عليه وسلم. فهو يحكي ما كان في ذلك العهد النبوي المنير)).

(٤) م.ن : ٨٠/١. قال محققه: ((هذا إسناد صحيح متصل، أبو عبد الرحمن: هو السلمي، واسمه عبد الله بن حبيب، وهو من كبار التابعين، وقد صرح بأنه حدثه الذين كانوا يقرئونه، وأنهم كانوا يستقرئون من النبي صلى الله عليه وسلم، فهم الصحابة. وإبهام الصحابي لا يضر، بل يكون حديثه مسندا متصلا)).

أعلم مكان أحد أعلم بكتاب الله منى تناله المطايا لأتيته))[1] ، وعن مسروق من قوله عن ابن مسعود ((كان عبد الله يقرأ علينا السورة، ثم يحدثنا فيها ويفسرها عامة النهار)) [2] وعن شقيق قوله:((استعمل عليٌّ ابنَ عباس على الحج، قال: فخطب الناس خطبة لو سمعها الترك والروم لأسلموا، ثم قرأ عليهم سورة النور، فجعل يفسرها))[3] وقوله :((قرأ ابن عباس سورة البقرة، فجعل يفسرها، فقال رجل: لو سمعت هذا الديلم لأسلمت)) [4] ، وعن سعيد بن جبير، قال: ((من قرأ القرآن ثم لم يفسره، كان كالأعمى أو كالأعرابي)) [5] وغير ذلك.

المطلب الثاني : استدلاله بالقرآن على ما ذهب إليه:

وأكد الطبري ما دلت عليه هذه الروايات بما ورد في القرآن من أمر الله عباده بالاعتبار والتدبر والتذكر بالقرآن والاتعاظ به مما يدل على أن عليهم معرفة تفسير ما لم يحجب الله عنهم علمه، فقال: ((وفي حث الله عز وجل عباده على الاعتبار بما في آي القرآن من المواعظ والبينات بقوله جل ذكره لنبيه (صلى الله عليه وسلم):﴿ كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ مُبَٰرَكٞ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ﴾ [ص: ٢٩] وقوله:﴿ وَلَقَدۡ ضَرَبۡنَا لِلنَّاسِ فِي هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانِ مِن كُلِّ مَثَلٖ لَّعَلَّهُمۡ يَتَذَكَّرُونَ ٢٧ قُرۡءَانًا عَرَبِيًّا غَيۡرَ ذِي عِوَجٖ لَّعَلَّهُمۡ يَتَّقُونَ ﴾ [الزمر: ٢٧ - ٢٨]،

---

(١) جامع البيان: ٨٠/١. والحديث في صحيح البخاري : ٢٣٠/٦ بلفظ: ((والله الذي لا إله غيره ما أنزلت سورة من كتاب الله إلا أنا أعلم أين أنزلت، ولا أنزلت آية من كتاب الله إلا أنا أعلم فيم أنزلت ، ولو أعلم أحدا أعلم مني بكتاب الله تبلغه الإبل لركبت إليه)).

(٢) جامع البيان : ٨٠/١. وينظر : موسوعة الصحيح المسبور من التفسير بالمأثور، حكمت بن بشير بن ياسين : ١٤/١، دار المآثر للنشر والتوزيع والطباعة، المدينة النبوية، الطبعة الأولى ،١٤٢٠ هـ . ١٩٩٩م

(٣) جامع البيان: ٨٠/١. وتنظر الرواية في : تفسير ابن كثير: ١٠/١.

(٤) جامع البيان : ٨٠/١. قال ابن حجر العسقلاني : ((روى يعقوب أيضا بإسناد صحيح عن أبي وائل قال قرأ ابن عباس سورة النور ثم جعل يفسرها فقال رجل لو سمعت هذا الديلم لأسلمت)) . فتح الباري شرح صحيح البخاري ، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني : ١٠٠/٧، دار المعرفة ، بيروت، ١٣٧٩هـ ..

(٥) م ، ن: ٨٠/١. تخريج

وما أشبه ذلك من آي القرآن، التي أمر الله عباده وحثهم فيها على الاعتبار بأمثال آي القرآن، والاتعاظ بمواعظه ما يدل على أن عليهم معرفة تأويل ما لم يحجب عنهم تأويله من آيه)) [١].

وبيّن وجه استدلاله بيانا عقليا فقال:((لأنه محال أن يقال لمن لا يفهم ما يقال له ولا يعقل تأويله: اعتبر بما لا فهم لك به ولا معرفة من القيل والبيان والكلام، إلا على معنى الأمر بأن يفهمه ويفقهه، ثم يتدبره ويعتبر به. فأما قبل ذلك، فمستحيل أمره بتدبره وهو بمعناه جاهل))[٢]

ولتقريب وجه الاستدلال شبه ذلك باستحالة((أن يقال لبعض أصناف الأمم الذين لا يعقلون كلام العرب ولا يفهمونه، لو أنشد قصيدة شعر من أشعار بعض العرب ذات أمثال ومواعظ وحكم: "اعتبر بما فيها من الأمثال، وادّكر بما فيها من المواعظ"، إلا بمعنى الأمر لها بفهم كلام العرب ومعرفته، ثم الاعتبار بما نبهها عليه ما فيها من الحكم)) [٣] لأنها إذا كانت جاهلة استحال أمرها بالفهم ، قال الطبري : ((فأما وهي جاهلة بمعاني ما فيها من الكلام والمنطق، فمحال أمرها بما دلت عليه معاني ما حوته من الأمثال والعبر)) بل شبه ذلك بأمر البهائم بالفهم فقال : ((بل سواء أمرها بذلك وأمر بعض البهائم به، إلا بعد العلم بمعاني المنطق والبيان الذي فيها))[٤]

بعد ذلك رجع إلى ما هو بصدد الاستدلال عليه فقال: ((فكذلك ما في آي كتاب الله من العبر والحكم والأمثال والمواعظ، لا يجوز أن يقال: "اعتبر بها" إلا لمن كان بمعاني بيانه عالما، وبكلام العرب عارفا؛ وإلا بمعنى الأمر لمن كان بذلك منه جاهلا أن يعلم معاني كلام العرب، ثم يتدبره بعد، ويتعظ بحكمه وصنوف عبره)) [٥].

ثم بين نتيجة استدلاله التي خرج بها فقال:((فإذْ كان ذلك كذلك، وكان الله جل ثناؤه قد أمر عباده بتدبره وحثهم على الاعتبار بأمثاله، كان معلوما أنه لم يأمر بذلك من كان بما

---

(١) م ، ن: ٨٣/١.
(٢) م ، ن: ٨٣/١.
(٣) م ، ن : ٨٣/١.
(٤) جامع البيان : ٨٣/١.
(٥) م . ن : ٨٣/١.

يدل عليه آيه جاهلا، وإذ لم يجز أن يأمرهم بذلك إلا وهم بما يدلهم عليه عالمون، صح أنهم بتأويل ما لم يحجب عنهم علمه من آيه الذي استأثر الله بعلمه منه دون خلقه، الذي قد قدمنا صفته آنفا عارفون)) [١].

ثم خلص إلى فساد قول المنكرين لتفسير ما لم يحجب الله عن عباده علمه، فقال:((وإذ صح ذلك فسد قول من أنكر تفسير المفسرين من كتاب الله وتنزيله ما لم يحجب عن خلقه تأويله))[٢].

المبحث الخامس

غلط منكري القول في تفسير القرآن:

بعد أن أورد الطبري الروايات التي استدل بها على الأمر بتفسير ما لم يحجب الله عن عباده علمه من القرآن، نبّه على أخبار غلط في تأويلها منكرو القول في القرآن وعنون لذلك بقوله: ((ذكر الأخبار التي غلط في تأويلها منكرو القول في تأويل القرآن))، وأورد حديثا لعائشة (رضي الله عنها) وأخبارا أخرى وأجاب عنها بما سيأتي في المطلبين الآتيين:

المطلب الأول : حديث عائشة (رضي الله عنها):

قال الطبري :((فإن قال لنا قائل: فما أنت قائل فيما حدثكم به... عن عائشة، قالت: ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفسر شيئا من القرآن إلا آيا بعدد، علمهن إياه جبريل؟)) [٣] وفي رواية((عن عائشة، قالت: لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يفسر شيئا من

---

(١) م . ن : ٨٣/١.

(٢) م . ن : ٨٣/١.

(٣) هذا الحديث ضعفه الطبري كما سيأتي إذ قال : ((في الخبر الذي روي عن عائشة من العلة التي في إسناده، التي لا يجوز معها الاحتجاج به لأحد ممن علم صحيح سند الآثار وفاسدها في الدين. لأن راويه ممن لا يعرف في أهل الآثار، وهو: جعفر بن محمد الزبيري)) . جامع البيان : ٨٧/١.. وهو في مسند أبي يعلى الموصلي بلفظ: ((عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان «لا يفسر شيئا من القرآن برأيه إلا آيا بعدد. علمهن إياه جبريل)) . مسند أبي يعلى ، أبو يعلى أحمد بن علي الموصلي ، تحقيق: حسين سليم أسد ٢٣/٨، دار المأمون للتراث ،دمشق ، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م. قال محققه : ((إسناده ضعيف)). وقال عنه ابن كثير: ((حديث منكر غريب)) . تفسير ابن كثير :١٤/١.

القرآن، إلا آيا بعدد، علمهن إياه جبريل عليه السلام)). ثم أجاب عن ذلك بأن هذا الحديث مصحح لما ذهب إليه، فقال:((قيل له: أما الخبر الذي روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لم يكن يفسر من القرآن شيئا إلا آيا بعدد، فإن ذلك مصحِّحٌ ما قلنا من القول في الباب الماضي قبل، وهو: أن من تأويل القرآن ما لا يدرك علمه إلا ببيان الرسول صلى الله عليه وسلم. وذلك تفصيل جمل ما في آيه من أمر الله ونهيه ، وحلاله وحرامه، وحدوده وفرائضه، وسائر معاني شرائع دينه، الذي هو مجمل في ظاهر التنزيل، وبالعباد إلى تفسيره الحاجة لا يدرك علم تأويله إلا ببيان من عند الله على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم، وما أشبه ذلك مما تحويه آي القرآن، من سائر حكمه الذي جعل الله بيانه لخلقه إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم).)) [١] وهن ـ كما يرى الطبري ـ آي ذوات عدد، إذ يقول ((فلا يعلم أحد من خلق الله تأويل ذلك إلا ببيان الرسول صلى الله عليه وسلم، ولا يعلمه رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إلا بتعليم الله إياه ذلك بوحيه إليه، إما مع جبريل، أو مع من شاء من رسله إليه. فذلك هو الآي التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفسرها لأصحابه بتعليم جبريل إياه، وهن لا شك آي ذوات عدد)) [٢] ، فضلا عما استأثر الله بعلمه الذي قال عنه الطبري : ((ومن آي القرآن ما قد ذكرنا أن الله جل ثناؤه استأثر بعلم تأويله، فلم يطلع على علمه ملكا مقربا ولا نبيا مرسلا ولكنهم يؤمنون بأنه من عنده، وأنه لا يعلم تأويله إلا الله)) [٣].

وما عدا ذلك فقد بينه الرسول (صلى الله عليه وسلم) وهو ليس بالقليل ، قال الطبري: ((ما لا بد للعباد من علم تأويله، فقد بين لهم نبيهم صلى الله عليه وسلم ببيان الله ذلك له بوحيه مع جبريل. وذلك هو المعنى الذي أمره الله ببيانه لهم فقال له جل ذكره:﴿ وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ وَلَعَلَّهُمۡ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [سورة النحل: ٤٤] .ولو كان تأويل الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان لايفسر من القرآن شيئا إلا آيا بعدد، هو ما يسبق إليه أوهام أهل الغباء، من أنه لم يكن يفسر من القرآن إلا القليل من

(١) جامع البيان : ٨٧/١.
(٢) م . ن: ٨٧/١.
(٣) م . ن : ٨٧/١.

آيه واليسير من حروفه، كان إنما أنزل إليه صلى الله عليه وسلم الذكر ليترك للناس بيان ما أنزل إليهم، لا ليبين لهم ما أنزل إليهم.وفي أمر الله جل ثناؤه نبيه صلى الله عليه وسلم ببلاغ ما أنزل إليه، وإعلامه إياه أنه إنما نزل إليه ما أنزل ليبين للناس ما نزل إليهم، وقيام الحجة على أن النبي صلى الله عليه وسلم قد بلغ وأدى ما أمره الله ببلاغه وأدائه على ما أمره به، وصحة الخبر عن عبد الله بن مسعود بقيله: (كان الرجل منا إذا تعلم عشر آيات لم يجاوزهن حتى يعلم معانيهن والعمل بهن) [١] ما ينبئ عن جهل من ظن أو توهم أن معنى الخبر الذي ذكرنا عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: أنه لم يكن يفسر من القرآن شيئا إلا آيا بعدد، هو أنه لم يكن يبين لأمته من تأويله إلا اليسير القليل منه))[٢].

ومع كل ما ذكر في الجواب نبّه على أن الخبر معلول في إسناده ، ولا يجوز الاحتجاج به، فقال: ((هذا مع ما في الخبر الذي روي عن عائشة من العلة التي في إسناده، التي لا يجوز معها الاحتجاج به لأحد ممن علم صحيح سند الآثار وفاسدها في الدين. لأن راويه ممن لا يعرف في أهل الآثار، وهو: جعفر بن محمد الزبيري.)) [٣] .

المطلب الثاني : أخبار أخرى:

أورد الطبري أخبارا أخرى وأجاب عنها ، فذكر بإسناده ((حدثنا عبيد الله بن عمر، قال: لقد أدركت فقهاء المدينة، وإنهم ليغلظون القول في التفسير منهم: سالم بن عبد الله، والقاسم بن محمد، وسعيد بن المسيب، ونافع)) و((عن يحيى بن سعيد، قال: سمعت رجلا يسأل سعيد بن المسيب عن آية من القرآن، فقال: لا أقول في القرآن شيئا.)) و((عن سعيد بن المسيب: أنه كان إذا سئل عن تفسير آية من القرآن، قال: أنا لا أقول في القرآن شيئا.)) و((عن ابن المسيب: أنه كان لا يتكلم إلا في المعلوم من القرآن)) و((عن ابن سيرين، قال: سألت عبيدة السلماني عن آية، قال: عليك بالسداد، فقد ذهب الذين علموا فيم أنزل القرآن)) و((عن محمد، قال: سألت عبيدة عن آية من القرآن فقال: ذهب الذين

(١) سبق تخريجه في الهامش (٥٢).

(٢) جامع البيان : ٨٧/١.

(٣) م . ن : ٨٧/١. وينظر الهامش (٦٦).

كانوا يعلمون فيم أنزل القرآن، اتق الله وعليك بالسداد)) و((أن ابن عباس سئل عن آية لو سئل عنها بعضكم لقال فيها، فأبى أن يقول فيها)) و((عن الوليد بن مسلم قال: جاء طلق بن حبيب إلى جندب بن عبد الله، فسأله عن آية من القرآن، فقال له: أحرج عليك إن كنت مسلما، لما قمت عنى – أو قال: أن تجالسني)) و((حدثني يزيد بن أبي يزيد، قال: كنا نسأل سعيد بن المسيب عن الحلال والحرام، وكان أعلم الناس، فإذا سألناه عن تفسير آية من القرآن سكت كأن لم يسمع.)) و((عن عمرو بن مرة، قال: سأل رجل سعيد بن المسيب عن آية من القرآن، فقال: لا تسألني عن القرآن، وسل من يزعم أنه لا يخفى عليه شيء منه– يعني عكرمة.)) و((عن عبد الله بن أبي السفر، قال: قال الشعبي: والله ما من آية إلا قد سألت عنها، ولكنها الرواية عن الله)) و((عن الشعبي، قال: ثلاث لا أقول فيهن حتى أموت: القرآن، والروح، والرأي)) و((وما أشبه ذلك من الأخبار)) [١].

وأجاب عن هذه الأخبار قائلا: ((وأما الأخبار التي ذكرناها عمن ذكرناها عنه من التابعين، بإحجامه عن التأويل، فإنَّ فِعْلَ من فعل ذلك منهم، كفعل من أحجم منهم عن الفتيا في النوازل والحوادث، مع إقراره بأن الله جل ثناؤه لم يقبض نبيه إليه، إلا بعد إكمال الدين به لعباده، وعلمه بأن لله في كل نازلة وحادثة حكما موجودا بنص أو دلالة. فلم يكن إحجامه عن القول في ذلك إحجام جاحد أن يكون لله فيه حكم موجود بين أظهر عباده، ولكن إحجام خائف أن لا يبلغ في اجتهاده ما كلف الله العلماء من عباده فيه. فكذلك معنى إحجام من أحجم عن القيل في تأويل القرآن وتفسيره من العلماء السلف، إنما كان إحجامه عنه حذارا أن لا يبلغ أداء ما كلف من إصابة صواب القول فيه، لا على أن تأويل ذلك محجوب عن علماء الأمة، غير موجود بين أظهرهم.)) [٢]

---

(١) م . ن: ٨٧/١، وهذه الأخبار نقل منها ابن كثير في تفسيره عن الطبري وصححها مؤكدا ما ذهب إليه الطبري، فقال : ((فهذه الآثار الصحيحة وما شاكلها عن أئمة السلف محمولة على تحرجهم عن الكلام في التفسير بما لا علم لهم فيه. فأما من تكلم بما يعلم من ذلك لغة وشرعا فلا حرج عليه، ولهذا روي عن هؤلاء وغيرهم أقوال في التفسير، ولا منافاة لأنهم تكلموا فيما علموه وسكتوا عما جهلوه)) تفسير ابن كثير : ١٤/١.

(٢) جامع البيان : ٨٩/١.

وأكد هذا المعنى ابن كثير في مقدمة تفسيره فبعد أن أورد هذه الآثار عن تحرج السلف من القول في تفسير القرآن قال:((فهذه الآثار الصحيحة وما شاكلها عن أئمة السلف محمولة على تحرجهم عن الكلام في التفسير بما لا علم لهم به)) [١]. وإن من قال في تفسير القرآن إنما قاله في ما له به علم ، بل إن قسما ممن روي عنهم التحرج روي عنهم روايات في التفسير ولا منافاة في ذلك، قال ابن كثير: ((فأما من تكلم بما يعلم من ذلك لغة وشرعا، فلا حرج عليه؛ ولهذا روي عن هؤلاء وغيرهم أقوال في التفسير، ولا منافاة؛ لأنهم تكلموا فيما علموه، وسكتوا عما جهلوه، وهذا هو الواجب على كل أحد؛ فإنه كما يجب السكوت عما لا علم له به، فكذلك يجب القول فيما سئل عنه مما يعلمه، لقوله تعالى:﴿ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ ﴾ [آل عمران: ١٨٧]، ولما جاء في الحديث المروي من طرق: ((من سئل عن علم فكتمه، ألجم يوم القيامة بلجام من نار))[٢]))[٣].

المبحث السادس

أحق المفسرين بإصابة الحق في التفسير

بعد كل ما سبق من كلام الطبري خرج علينا بمنهج متكامل للتعامل مع آيات القرآن الكريم سواء أكان ذلك بالمنقول الذي عَدَّ صحة السند أهم ضابط من ضوابطه ، أم بالمعقول الذي عَدَّ العلم باللسان العربي أهم ضابط من ضوابطه ، فأشار إلى تقسيمه الثلاثي السابق في وجوه تفسير القرآن الكريم قائلا : ((قد قلنا فيما مضى من كتابنا هذا في وجوه تأويل القرآن، وأن تأويل جميع القرآن على أوجه ثلاثة:(أحدها) : لا سبيل إلى الوصول إليه، وهو الذي استأثر الله بعلمه، وحجب علمه عن جميع خلقه، وهو أوقات ما كان من آجال الأمور الحادثة، التي أخبر الله في كتابه أنها كائنة، مثل: وقت قيام الساعة، ووقت نزول عيسى بن مريم، ووقت طلوع الشمس من مغربها، والنفخ في الصور، وما أشبه ذلك.و(الوجه الثاني): ما خص الله بعلم تأويله نبيه صلى الله عليه

(١) تفسير ابن كثير : ١٤/١.

(٢)الحديث رواه الإمام أحمد بسنده ((عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من سئل عن علم فكتمه ألجم بلجام من نار يوم القيامة)) مسند أحمد:٢٦٣/٢.

(٣)تفسير ابن كثير : ١٣/١.

وسلم دون سائر أمته، وهو ما فيه مما بعباده إلى علم تأويله الحاجة، فلا سبيل لهم إلى علم ذلك إلا ببيان الرسول صلى الله عليه وسلم لهم تأويله.و(الثالث) منها: ما كان علمه عند أهل اللسان الذي نزل به القرآن، وذلك علم تأويل عربيته وإعرابه، لا يوصل إلى علم ذلك إلا من قبلهم)) (١).

والوجه الأول لا سبيل للعباد إلى العلم به ، والوصول إلى تفسيره ، لاستئثار الله بعلمه، وحجبه عن خلقه ، وأما الوجهان الثاني والثالث فهما اللذان يمكن للعباد الوصول إلى تفسيره ، وذلك إما ببيان من الرسول (صلى الله عليه وسلم) في الوجه الثاني، وإما بالعلم باللسان العربي في الوجه الثالث ، وهنا بيّن الطبري السبيل لإصابة الحق في التفسير لكلا الوجهين كما يأتي :

المطلب الأول : ما كان بيانه لرسول الله (صلى الله عليه وسلم):

قال الطبري: ((فإذ كان ذلك كذلك، فأحق المفسرين بإصابة الحق في تأويل القرآن الذي إلى علم تأويله للعباد السبيل أوضحهم حجة في ما تأول وفسر، مما كان تأويله إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم دون سائر أمته من أخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم الثابتة عنه: إما من (جهة النقل المستفيض)، فيما وجد فيه من ذلك عنه النقل المستفيض، وإما من (جهة نقل العدول الأثبات)، فيما لم يكن فيه عنه النقل المستفيض، أو من (جهة الدلالة المنصوبة على صحته).)) (٢) .

فهو بهذا النص يبين أن منهج إصابة الحق في هذا الوجه هو النقل الصحيح عن الرسول صلى الله عليه وسلم ، وذلك إنما يكون بواحد من ثلاث سبل هي:

أولا : النقل المستفيض:

وهو تعدد الروايات واستفاضتها التي تصل به إلى حد التواتر ، كما في تفسير قوله تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ ٱلۡحُرُّ بِٱلۡحُرِّ وَٱلۡعَبۡدُ بِٱلۡعَبۡدِ وَٱلۡأُنثَىٰ بِٱلۡأُنثَىٰۚ ﴾ [البقرة: ١٧٨]، إذ قدّر الطبري اعتراضا وأجاب عنه مستدلا بآية أخرى وبالنقل المستفيض فقال: ((فإن قال قائل: فإنه تعالى ذكره قال:﴿كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ ٱلۡحُرُّ بِٱلۡحُرِّ وَٱلۡعَبۡدُ

(١) جامع البيان : ٩٣/١.

(٢) م . ن : ٩٣/١.

بِٱلۡعَبۡدِ وَٱلۡأُنثَىٰ بِٱلۡأُنثَىٰ ﴾ فما لنا أن لا نقتص للحر إلا من الحر، ولا للأنثى إلا من الأنثى؟ قيل: بل لنا أن نقتص للحر من العبد، وللأنثى من الذكر بقول الله تعالى ذكره:﴿ وَمَن قُتِلَ مَظۡلُومٗا فَقَدۡ جَعَلۡنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلۡطَٰنٗا ﴾ [الإسراء:١٧] ، وبالنقل المستفيض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "المسلمون تتكافأ دماؤهم".)) [١].

ثانيا: نقل العدول الأثبات:

وهو في ما لم يستفض نقله عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، ولكنه صحيح بكون رواته عدولا ضابطين ، كما في تفسير قوله تعالى : ﴿ خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمۡ وَعَلَىٰ سَمۡعِهِمۡۖ وَعَلَىٰٓ أَبۡصَٰرِهِمۡ غِشَٰوَةٞۖ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ﴾ [البقرة: ٧] ، إذ إنه بعد نقله لأقوال في تفسير الآية استدل على ما يراه الحق في معنى الآية بحديث صحيح فقال : ((والحق في ذلك عندي ما صح بنظيره الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم)) [٢] وأورد الحديث بإسناده ((عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن المؤمن إذا أذنب ذنبا كانت نكته سوداء في قلبه، فإن تاب ونزع واستغفر، صقلت قلبه، فإن زاد زادت حتى تغلق قلبه، فذلك "الران" الذي قال الله جل ثناؤه:﴿ كَلَّاۖ بَلۡۜ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُواْ يَكۡسِبُونَ ﴾ [سورة المطففين: ١٤])) [٣].

ثالثا : الدلالة المنصوبة على الصحة:

إذا لم يجد الطبري نقلا مستفيضا ولا نقلا لعدول أثبات يدل على صحة التفسير فإنه يستعين بدلالة منصوبة على صحة التفسير الذي من هذا النوع ، من ذلك ما أورده في تفسير قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ رَدَدۡنَٰهُ أَسۡفَلَ سَٰفِلِينَ ﴾ التين: ٥ من قولين : الأول رواه عن ابن عباس ،وعكرمة ، وقتادة : أن معناه ثم رددناه إلى أرذل العمر ، والثاني رواه عن مجاهد،

---

(١) جامع البيان : ٣٥٨/٣. والحديث رواه الإمام أحمد : ((عن علي (رضي الله عنه) عن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: (المؤمنون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم وهم يد على من سواهم ألا لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده).)) . الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ، أحمد بن عبد الرحمن بن محمد البنا الساعاتي ١١٥/١٤،دار إحياء التراث العربي،الطبعة الثانية.

(٢) جامع البيان : ٢٦٠/١.

(٣)جامع البيان : ٢٦٠/١. والحديث في مسند أحمد : ٢٩٧/٢.

والحسن ، وابن زيد : أن معناه ثم رددناه أسفل سافلين في النار ، ثم ذكر أن الأولى بالصحة عنده ((قول من قال: معناه ثم رددناه إلى أرذل العمر، إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات في حال صحتهم وشبابهم، فلهم أجر غير ممنون بعد هرمهم، كهيئة ما كان لهم من ذلك على أعمالهم، في حال ما كانوا يعملون وهم أقوياء على العمل)) [١]. مستدلا بالدلالة المنصوبة عنده على صحة هذا القول ، إذ قال: ((وإنما قلنا ذلك أولى بالصحة لما وصفنا من الدلالة على صحة القول بأن تأويل قوله: (ثم رددناه أسفل سافلين) إلى أرذل العمر.)) [٢]. ويعني بما وصفه من الدلالة على صحة هذا القول ما ذكره قبل ذلك من دلالة السياق عليه ، إذا السياق سياق خلق الإنسان ، وتقلب أحواله احتجاجا على منكري البعث، إذ قال ((وإنما قلنا: هذا القول أولى بالصواب في ذلك؛ لأن الله تعالى ذكره أخبر عن خلقه ابن آدم، وتصريفه في الأحوال، احتجاجا بذلك على منكري قدرته على البعث بعد الموت، ألا ترى أنه يقول: (فما يكذبك بعد بالدين) يعني: بعد هذه الحجج.ومحال أن يحتج على قوم كانوا منكرين معنى من المعاني بما كانوا له منكرين، وإنما الحجة على كل قوم بما لا يقدرون على دفعه، مما يعاينونه ويحسونه، أو يقرون به، وإن لم يكونوا له مُحسّين، وإذ كان ذلك كذلك، وكان القوم للنار التي كان الله يتوعدهم بها في الآخرة منكرين، وكانوا لأهل الهرم والخرف من بعد الشباب والجلد شاهدين، علم أنه إنما احتج عليهم بما كانوا له معاينين، من تصريفه خلقه، ونقله إياهم من حال التقويم الحسن والشباب والجلد، إلى الهرم والضعف وفناء العمر، وحدوث الخرف.)) [٣].

وقد أورد ابن كثير هذين القولين، وردّ على هذا بعد أن نقله عن الطبري ورجح القول بأن المراد بأسفل السافلين النار مستدلا بحسن استثناء المؤمنين منهم نظير استثنائهم في سورة العصر، فقال ((ثم رددناه أسفل سافلين أي إلى النار، قاله مجاهد وأبو العالية والحسن وابن زيد وغيرهم، ثم بعد هذا الحسن والنضارة مصيره إلى النار إن لم يطع الله ويتبع الرسل ولهذا قال: إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات، وقال بعضهم ثم رددناه أسفل سافلين

---

(١) م . ن : ٥١٣/٢٤.
(٢) م . ن : ٥١٣/٢٤.
(٣) م . ن : ٥١٣/٢٤.

أي إلى أرذل العمر، وروي هذا عن ابن عباس وعكرمة حتى قال عكرمة: من جمع القرآن لم يرد إلى أرذل العمر، واختار ذلك ابن جرير، ولو كان هذا هو المراد لما حسن استثناء المؤمنين من ذلك لأن الهرم قد يصيب بعضهم، وإنما المراد ما ذكرناه كقوله تعالى: ﴿ وَٱلۡعَصۡرِ ۝١ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَفِي خُسۡرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ﴾ [العصر: ١ - ٣]))[1].

ولسنا هنا بصدد ترجيح أحد القولين ، وإنما بصدد التمثيل للدلالة المنصوبة على صحة التفسير لهذا النوع من الآيات.

وإذا لم يثبت في قولٍ نقلٌ مستفيض أو نقل عدل ثابت ولم تكن ثمة دلالة على صحته فإن الطبري يردّه ، كما في تفسيره قوله تعالى ﴿ وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ لَيۡسَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ عَلَىٰ شَيۡءٖ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ لَيۡسَتِ ٱلۡيَهُودُ عَلَىٰ شَيۡءٖ وَهُمۡ يَتۡلُونَ ٱلۡكِتَٰبَۗ كَذَٰلِكَ قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَ مِثۡلَ قَوۡلِهِمۡ ﴾ [البقرة: ١١٣] إذ روى بسنده: ((عن السدي﴿كَذَٰلِكَ قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَ مِثۡلَ قَوۡلِهِمۡ ﴾ ، فهم العرب، قالوا: ليس محمد صلى الله عليه وسلم على شيء)) [2] ، ثم ذكر أنه ليس هناك ما يصح عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) من نقل مستفيض أو نقل عدل واحد فلا وجه لتعيين أحد دون أحد فقال: ((والصواب من القول في ذلك عندنا أن يقال: إن الله تبارك وتعالى أخبر عن قوم وصفهم بالجهل، ونفى عنهم العلم بما كانت اليهود والنصارى به عالمين أنهم قالوا بجهلهم نظير ما قال اليهود والنصارى بعضها لبعض مما أخبر الله عنهم أنهم قالوه في قوله:﴿ وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ لَيۡسَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ عَلَىٰ شَيۡءٖ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ لَيۡسَتِ ٱلۡيَهُودُ عَلَىٰ شَيۡءٖ ﴾، وجائز أن يكونوا هم المشركين من العرب، وجائز أن يكونوا أمة كانت قبل اليهود والنصارى، ولا أمة أولى أن يقال هي التي عنيت بذلك من أخرى، إذ لم يكن في الآية دلالة على أيٍّ من أيٍّ، ولا خبر بذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثبتت حجته من جهة نقل الواحد العدل، ولا من جهة النقل المستفيض.)) [3].

---

(١)تفسير ابن كثير: ٤٢٠/٨.

(٢)جامع البيان : ٥١٧/٢.

(٣)جامع البيان : ٥١٧/٢.

المطلب الثاني : ما كان بيانه باللسان العربي:

قال الطبري : ((وأصحهم برهانا في ما ترجم وبين من ذلك مما كان مدركا علمه من جهة اللسان: إما (بالشواهد من أشعارهم السائرة)، وإما من (منطقهم ولغاتهم المستفيضة المعروفة)، كائنا من كان ذلك المتأول والمفسر، بعد (أن لا يكون خارجا تأويله وتفسيره ما تأول وفسر من ذلك، عن أقوال السلف من الصحابة والأئمة، والخلف من التابعين وعلماء الأمة) .)) [(١)].

هذا هو ما يعلمه كل عالم باللسان ، وبين الطبري بقوله هذا أن أحق المفسرين بإصابة الحق في هذا القسم هو أصحهم برهانا في ما ترجم وبيّن ، وإنما يكون ذلك بما يأتي:

أولا: بالشواهد من أشعار العرب السائرة:

لمّا كان القرآن قد نزل بلسان عربي مبين فإن الرجوع إلى شعر العرب هو من سبيل إصابة الحق في ما يعرف من معاني القرآن بالعلم بلسان العرب، ولذا كان للشاهد الشعري وفرته في تفسير الطبري ، فلا نكاد نجده يبين معنى من معاني ألفاظ القرآن الكريم إلا استشهد عليه ببيت

أو أكثر من شعر العرب بحيث استحقت هذه الشواهد أن يكتب فيها وتدرس في رسالة علمية[(٢)]. ومن ذلك مثلا استشهاده بشاهد شعري على معنى الأنداد في قوله تعالى: ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٢] ، إذ قال : ((والأنداد جمع ند، والند: العدل والمثل، كما قال حسان بن ثابت:

أتهجوه ولست له بند! ... فشركما لخيركما الفداء[(٣)]

---

(١) م . ن : ٩٣/١.

(٢) ينظر : الشاهد اللغوي في تفسير الطبري . دراسه تحليلية، ندى سعيد يونس البك ،اطروحه دكتوراه باشراف الاستاذ المساعد الدكتور عبد الستار فاضل خضر النعيمي مقدمه الى مجلس كليه الاداب في جامعه الموصل ، ١٤٣١هـ . ٢٠١٠م.

(٣) ديوان حسان بن ثابت، تحقيق: وليد عرفات : ١٨، طبعة لندن ، ١٩٧١م. وفيه (بكفءٍ) بدل (بندٍ).

يعني بقوله: "ولست له بند"، لست له بمثل ولا عدل. وكل شيء كان نظيرا لشيء وله شبيها فهو له ند)) [١] .

ولأهمية الشاهد الشعري في تفسير القرآن الكريم يأمر سيدنا عمر (رضي الله عنه) بالتمسك به ، وذلك في ما ذكره الشاطبي بقوله : ((ولذلك سأل الناس على المنبر عن معنى التخوف في قوله تعالى: ﴿ أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَىٰ تَخَوُّفٍ ﴾ [النحل: ٤٧] ، فأجابه الرجل الهذلي بأن التخوف في لغتهم التنقص، وأنشده شاهدا عليه:

تخوف الرحل منها تامكا قردا ... كما تخوف عود النبعة السفن[٢]

فقال عمر: "يا أيها الناس! تمسكوا بديوان شعركم في جاهليتكم؛ فإن فيه تفسير كتابكم)) [٣]. وقد استشهد الطبري بهذا البيت في تفسير هذه الآية وفيه كلمة (السير) بدل (الرحل) ، فقال: ((وأما قوله ﴿ أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَىٰ تَخَوُّفٍ ﴾ فإنه يعني: أو يهلكهم بتخوف، وذلك بنقص من أطرافهم ونواحيهم الشيء بعد الشيء حتى يهلك جميعهم، يقال منه: تخوف مال فلان الإنفاق: إذا انتقصه، ونحو تخوفه من التخوف بمعنى التنقص، قول الشاعر:

تخوف السير منها تامكا قردا ... كما تخوف عود النبعة السفن

يعني بقوله تخوف السير: تنقص سنامها)) [٤].

ثانيا : بمنطق العرب ولغاتهم المستفيضة المعروفة:

ومعنى هذا هو أن القرآن الكريم يفسر بالغالب من استعمال العرب يوم نزوله ، وهو ما عبر عنه الطبري بالمستفيض من لغاتهم. ومن ذلك وقوفه عند لفظة (اشتروا) في قوله

---

(١) جامع البيان :٣٦٨/١.

(٢) البيت أورده ابن منظور ونسبه لابن مقبل ، وفيه كلمة(السير) بدل (الرحل) . ينظر: لسان العرب ، أبو الفضل جمال الدين ابن منظور :١٠١/٩ ، دار صادر ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٤ هـ.

(٣)الموافقات ، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي ، تحقيق: أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان : ٥٨/١، دار ابن عفان ، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م. وينظر: التفسير والمفسرون : ٢٩/١.

(٤) جامع البيان :٢١٣/١٧.

تعالى:﴿ بِئۡسَمَا ٱشۡتَرَوۡاْ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمۡ أَن يَكۡفُرُواْ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بَغۡيًا أَن يُنَزِّلَ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنۡ عِبَادِهِۦۖ ﴾ [البقرة: ٩٠] ، إذ قال : ((والعرب تقول:"شريته"، بمعنى بعته. و"اشتروا"، في هذا الموضع، "افتعلوا" من"شريت". وكلام العرب ، في ما بلغنا، أن يقولوا: "شريت" بمعنى: بعت، و"اشتريت" بمعنى: ابتعت. وقيل: إنما سمي"الشاري شاريا"، لأنه باع نفسه ودنياه بآخرته.)) [(١)] ثم ذكر المستفيض من كلام العرب فقال:((وربما استعمل"اشتريت" بمعنى: بعت، و"شريت" في معنى:"ابتعت". والكلام المستفيض فيهم هو ما وصفت.)) [(٢)] .

وفي تفسير قوله تعالى: ﴿ وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗۚ فَإِن طِبۡنَ لَكُمۡ عَن شَيۡءٖ مِّنۡهُ نَفۡسٗا فَكُلُوهُ هَنِيٓـٔٗا مَّرِيٓـٔٗا ﴾ [النساء: ٤] ، استدل على أسلوب من أساليب القرآن بالمستفيض من كلام العرب فقال: ((وإن قال قائل: فكيف قيل:﴿ فَإِن طِبۡنَ لَكُمۡ عَن شَيۡءٖ مِّنۡهُ نَفۡسٗا ﴾ وقد علمت أن معنى الكلام: فإن طابت لكم أنفسهن بشيء؟ وكيف وحدت"النفس"، والمعنى للجميع؟ وذلك أنه تعالى ذكره قال:﴿ وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗ ﴾ ! قيل: أما نقل فعل النفوس إلى أصحاب النفوس، فإن ذلك المستفيض في كلام العرب. من كلامها المعروف:"ضقت بهذا الأمر ذراعا وذرعا"="وقررت بهذا الأمر عينا"، والمعنى! ضاق به ذرعي، وقرت به عيني، كما قال الشاعر:

إذا التياز ذو العضلات قلنا: ... إليك إليك"! ضاق بها ذراعا)) [(٣)].

ثالثا: عدم الخروج عن أقوال السلف من الصحابة والتابعين:

---

(١) جامع البيان: ٣٤٢/٢.

(٢) جامع البيان: ٣٤٢/٢.

(٣) م . ن : ٥٥٧/٧. والبيت ذكره ابن منظور مع بيتين قبله ونسبه للقطامي فقال: ((قال القطامي يصف بكرة اقتضبها وقد أحسن القيام عليها إلى أن قويت وسمنت وصارت بحيث لا يقدر على ركوبها لقوتها وعزة نفسها:

فلما أن جرى سمن عليها ... كما بطنت بالفدن السياعا

أمرت بها الرجال ليأخذوها ... ونحن نظن أن لا تستطاعا

إذا التياز ذو العضلات قلنا ... إليك إليك ضاق بها ذراعا)) . لسان العرب : ٥/ ٣١٥.

قيد الطبري التفسير بلسان العرب بأن لا يخالف ما صح من النقل عن الصحابة والتابعين ، وإلا كان قائله مخطئا وغير مصيب للحق في تفسيره ، كما في تفسير قوله تعالى : ﴿ ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ﴾ [الفاتحة: ٦] ، إذ نقل الطبري تفسيرا مبنيّا على آية أخرى مشفوعا بلسان العرب وشاهد من شعر طرفة بن العبد ، فقال: ((وقد زعم بعضهم أن معنى قوله: ﴿ ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ﴾: اسلكنا طريق الجنة في المعاد، أي قدمنا له وامض بنا إليه، كما قال جل ثناؤه: ﴿فَٱهۡدُوهُمۡ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلۡجَحِيمِ ﴾ [الصافات: ٢٣] ، أي أدخلوهم النار، كما تهدى المرأة إلى زوجها، يعني بذلك أنها تدخل إليه، وكما تهدى الهدية إلى الرجل، وكما تهدي الساق القدم، نظير قول طرفة بن العبد:

لعبت بعدي السيول به ... وجرى في رونق رهمه

للفتى عقل يعيش به ... حيث تهدي ساقه قدمه[1]

أي ترد به الموارد)) [2]. وخطّأ الطبري هذا التفسير وإن كانت تحتمله اللغة ، لكونه مخالفا للقرآن ولإجماع المفسرين من الصحابة والتابعين فقال : ((وفي قول الله جل ثناؤه: ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ ﴾ [الفاتحة: ٥] ما ينبئ عن خطأ هذا التأويل، مع شهادة الحجة من المفسرين على تخطئته. وذلك أن جميع المفسرين من الصحابة والتابعين مجمعون على أن معنى " الصراط " في هذا الموضع، غير المعنى الذي تأوله قائل هذا القول، وأن قوله: " إياك نستعين" مسألة العبد ربه المعونة على عبادته. فكذلك قوله " اهدنا " إنما هو مسألة الثبات على الهدى فيما بقي من عمره)) [3] ، ثم أكد ذلك بلسان العرب والفاشي في منطقها ، والموجود في كلامها، فقال: ((والعرب تقول: هديت فلانا الطريق، وهديته للطريق، وهديته إلى الطريق، إذا أرشدته إليه وسددته له. وبكل ذلك جاء القرآن، قال الله جل ثناؤه: ﴿ وَقَالُواْ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي هَدَىٰنَا لِهَٰذَا ﴾ [الأعراف: ٤٣] ، وقال في موضع آخر:

(١) ديوان طرفة بن العبد : ، تحقيق : مهدي محمد ناصر الدين:٧٣/١ ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الثالثة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

(٢) جامع البيان: ١٦٩/١.

(٣) م . ن : ١٦٩/١.

﴿ ٱجۡتَبَىٰهُ وَهَدَىٰهُ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ﴾ [النحل: ١٢١] ، وقال: ﴿ ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ﴾.وكل ذلك فاش في منطقها، موجود في كلامها، من ذلك قول الشاعر:

أستغفر الله ذنبا لست محصيه ... رب العباد إليه الوجه والعمل(١)

يريد: أستغفر الله لذنب، كما قال جل ثناؤه: ﴿ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لِذَنۢبِكَ ﴾ [سورة غافر: ٥٥] .

ومنه قول نابغة بني ذبيان:

فيصيدنا العير المدل بحضره ... قبل الونى والأشعب النباحا(٢)

يريد: فيصيد لنا. وذلك كثير في أشعارهم وكلامهم، وفيما ذكرنا منه كفاية.)) (٣).

خاتمة:

بعد هذه القراءة الاستنباطية المتأنية في ثنايا عبارات الطبري في مقدمة تفسيره ((جامع البيان)) عن وجوه مطالب التفسير نجمل أهم ما خرجنا به من نتائج في ما يأتي:

- على الرغم مما كتب عن جامع البيان للطبري ، فإن هذا التفسير ما يزال متسعا لغوص أعمق ، ونظر أدق ، وهذا ما أشار إليه محققه الشيخ محمود محمد شاكر بقوله عنه : ((ورأيتني يجدُّ لي كل يوم جديدٌ في معرفة نهجه، كلما زدت معرفة بكتابه)).

- أبان البحث عن منهج متكامل رسمه الطبري في مقدمة تفسيره ، للتعامل مع آيات القرآن الكريم على مستويي المنقول والمعقول يجعل الطبري رائدا في التفسير بالرأي كما هو رائد في التفسير بالمأثور في منهج يجمع بين التفسيرين ، ذلك المنهج الذي كان عمدة من جاء بعده من المفسرين.

---

(١) البيت ذكره سيبويه من غير نسبة ، ينظر : شرح كتاب سيبويه، أبو سعيد السيرافي ، تحقيق: أحمد حسن مهدلي، علي سيد علي : ١/ ٢٧٦، دار الكتب العلمية، بيروت ، لبنان ،الطبعة الأولى،٢٠٠٨م.

(٢)البيت ليس في ديوان النابغة الذبياني ، وفيه قصيدة حائية من البحر الكامل يبدو أن هذا البيت منها، ((وهي من رواية أبي عمرو الشيباني سبعة أبيات ، ورواها ابن الحصحاص طويلة :

ودّع أمامة إن أردت رواحا ... وطويت كشحا دونهم وجناحا)) . ديوان النابغة الذبياني بتمامه ، صنعة ابن السكيت : ٢٢٧ ، دار الفكر .

(٣)جامع البيان : ١٦٩/١.

- قسم الطبري آيات القرآن الكريم من حيث الوصول إلى علم تفسيرها إلى ثلاثة أقسام مستنبطا ذلك من ثلاث آيات ذكرها بنصها وبنى عليها تقسيمه الذي رأى أن بيان الله (جل ذكره) يدل عليه.

- القسم الأول من هذه الأقسام ما لا يعلمه إلا الله تعالى ، ويندرج في هذا القسم الآيات التي فيها الخبر عن آجال حادثة، وأوقات آتية، كوقت قيام الساعة، والنفخ في الصور، ونزول عيسى بن مريم، وما أشبه ذلك ، وبين الطبري أن حكم هذا القسم أن أحدا لا يعرف ما اندرج تحته إلا بالإخبار عن أشراطه ؛ لأن الله تعالى استأثر بعلمه وحجبه عن خلقه ، مستدلا على ذلك بأدلة من القرآن الكريم ومن فعل الرسول(صلى الله عليه وسلم).

- القسم الثاني ما لا يوصل إلى علم تفسيره إلا ببيان الرسول (صلى الله عليه وسلم)، وهو الذي سماه الطبري بالمجمل من أمر الله ونهيه، وحلاله وحرامه، وحدوده وفرائضه، وسائر معاني شرائع دينه ، وبين أن حكمه أنه لا يجوز لأحد القول فيه، إلا ببيان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) له بنص منه عليه، أو بدلالة قد نصبها، دالة أمته على تأويله.

- القسم الثالث ما يعلمه كل ذي علم باللسان العربي ، وذلك إقامة إعرابه، ومعرفة المسميات بأسمائها اللازمة غير المشترك فيها، والموصوفات بصفاتها الخاصة دون ما سواها، فإن ذلك لا يجهله أحد منهم.

- ذكر الطبري خبرا في مثل هذا التقسيم عن الرسول (صلى الله عليه وسلم) وعن ابن عباس(رضي الله عنهما) ، وقدم الخبر الموقوف على ابن عباس(رضي الله عنهما) ؛ لأنه ضعف الخبر المرفوع إلى الرسول(صلى الله عليه وسلم)؛ لأنه من رواية الكلبي عن أبي صالح وهو من أوهى الأسانيد.

- بيّن الطبري موقفه من روايات النهي عن القول في القرآن بالرأي الذي قد يفهم من ظاهرها التعارض مع القسم الثالث الذي يجوز تفسيره لكل عالم باللسان العربي وهو

ما سماه العلماء بالتفسير بالرأي بشروطه وضوابطه، وبين الطبري أن هذه الروايات شاهدة على صحة ما ذهب إليه ، وحملها على القول في ما لا يوصل إلى تفسيره إلا ببيان من الرسول صلى الله عليه وسلم أو ما نصبه من الدلالة عليه، فلا يجوز فيه القول بالرأي.

- وإكمالا لما ذكره الطبري وذهب إليه ذكر روايات الحضّ على تفسير القرآن، ومن كان يفسره من الصحابة (رضي الله عنه) ، مستدلا بذلك على الحث على تفسير ما لم يحجب الله علمه عن عباده ، وأيد ذلك بما ورد في القرآن الكريم مما يدل على ذلك،ونبّه على أخبار غلط في تأويلها منكرو القول في القرآن .

- بيّن الطبري السبيل لإصابة الحق في تفسير القسم الذي بيانه لرسول الله (صلى الله عليه وسلم)، وذلك إما من (جهة النقل المستفيض)، في ما وجد فيه من ذلك عنه النقل المستفيض، وإما من (جهة نقل العدول الأثبات)، في ما لم يكن فيه عنه النقل المستفيض، أو من (جهة الدلالة المنصوبة على صحته).

- بين السبيل لإصابة الحق في تفسير القسم الذي يعلمه كل عالم باللسان ، وذلك (بالشواهد من أشعار العرب السائرة)، وإما من (منطقهم ولغاتهم المستفيضة المعروفة)، واشترط لهذا التفسير المبني على اللسان العربي أن لا يكون خارجا عن أقوال السلف من الصحابة والتابعين .

- وانطلاقا من ذلك كان الطبري في تفسيره للقرآن الكريم في (جامع البيان) جامعا بين التفسير بالمأثور والتفسير بالرأي في منهج متكامل كان عمدة من جاء بعده من المفسرين.

Aspects of Interpretation in the Light of the Introduction of At-Tabari's "Jami' Al-Bayan" Book

Dr. Abd-ul-Staar Fathil

ABSTRACT

This research is a deriving reading of my understanding of the words of Al-Tabari on the aspects of interpretation "*Tafsir"* which he wrote in the introduction to his interpretation *"Jami' Al-Bayan" book*, after a lengthy contemplation and scrutiny and consideration of the concept of a new presentation, distributed on inquiries and demands, make them closer to the researchers and the scholars. The importance of this research comes from the position of *"Jami' Al-Bayan"*, which is the reference of the interpreters with their different approaches, and from his statement to an integrated approach to dealing with the verses of *"The Holy Quran"* in the reasonable and transferable ways, makes Al-Tabari a pioneer in "interpretation by opinion "*Tafsir bi-al-ra'y/ bi-al-diraya*", as he is a pioneer in "interpretation by phrases or *Tafsir bi-al-ma'thur/ bi-al-riwaya*", in an approach that combines the two ways, which was the backbone for the interpreters who came after him, as well as the importance of reference to the Al-Tabari as an authentic source in uncovering the correct method of interpretation of *"The Holy Quran"*.